

192621 - إذا قال لزوجته : (أنت محرمة علي بالثلاثة) ، فما الحكم ؟

السؤال

أنا متزوجة من سنة ، ولدي ولد واحد فقط ، حصلت مشاكل بيني وبين زوجي بشكل هائل وسؤالي هو : زوجي اخبر أمي وقال لها (بالحرف الواحد) : ابنتك محرمة علي بالثلاثة ، فهل أنا حرمت عليه نهائياً أم تعتبر طليقة واحدة ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

قول الرجل لزوجته : (أنت محرمة علي بالثلاثة) يعد من ألفاظ الكنايات .
وألفاظ الكنايات مرجعها إلى نية الزوج ، فإن نوى بذلك اللفظ الظهار كان ظهاراً ،
وإن نوى به الطلاق كان طلاقاً ، وإن نوى به اليمين كان يميناً .

قال ابن قدامه رحمه الله : ”

وعن أحمد - فيمن قال لزوجته أنت علي حرام - أنه إذا نوى الطلاق ، كان طلاقاً ، فكأنه
جعله من كنايات الطلاق ، يقع به الطلاق إذا نواه .

فإذا لم ينو الطلاق ، فلا يكون طلاقاً بحال ؛ لأنه ليس بصريح في الطلاق ، فإذا لم
ينو معه ، لم يقع به طلاق كسائر الكنايات ” انتهى مختصراً بتصريف يسير من ” المغني ”
(7/318) .

وقال - أيضاً - رحمه الله :

” إذا قال : أنت علي حرام ، فإن نوى به الظهار ، فهو ظهار ، في قول عامتهم . وبه
يقول أبو حنيفة ، والشافعي ” انتهى من ” المغني ” (8/8) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه

الله في ” الشرح الممتع ” (15/153) :

” صار الذي يقول لزوجته (أنت علي حرام) له أربع حالات :

الأولى : أن ينوي الظهار .

الثانية : أن ينوي الطلاق .

الثالثة : أن ينوي اليمين .

الرابعة : أن لا ينوي شيئاً .

فإذا نوى الظهار فظهار ، أو الطلاق فطلاق ، أو اليمين فيمين ، والعمدة عندنا قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى) .

فإذا لم ينو شيئاً صار يميناً ، والدليل قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

لِمَ تَحَرَّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْصَاةَ أَزْوَاجِكَ

وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ)

” انتهى .

ولمعرفة وينظر للفائدة جواب

السؤال رقم : (81984)

ثانياً :

الذي يظهر من قولك زوجك : (أنت محرمة علي) أنه يقصد الطلاق ؛ بدليل أنه جاء

بالعدد (ثلاثة) ، فكأنه أراد الطلاق بالثلاثة ، والقريئة توضح المراد بألفاظ

الكنايات .

وينظر : “كشاف القناع” (5/253) .

وعلى ذلك ؛ فهل هي طلقة واحدة أو ثلاث طلقات ؟

خلاف بين العلماء ، والمرجح في الموقع : أنها طلقة واحدة ، فيملك الزوج أن يرجع

زوجته خلال العدة ، إن كانت هذه هي الطلقة الأولى أو الثانية .

وللفائدة ينظر جواب السؤال

رقم : (152067) .

والله أعلم .